قرار المجلس التنفيذي رقم (20) لسنة 2010
بشأن تحديد الجهة المكلفة بسداد رسوم الخدمات الصحية
المقدمة من قبل هيئة الصحة في دبي

نحن حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم ولي عهد دبي رئيس المجلس التنفيذي

بعد الاطلاع على القانون رقم (3) لسنة 2003 بشأن إنشاء مجلس تنفيذي لإمارة دبي، وعلى القانون رقم (13) لسنة 2007 بإنشاء هيئة الصحة في دبي،

نصدر القرار التالي:

المادة (1)

يتحمل المريض غير المواطن وكفيله، كافة رسوم ونفقات وتكاليف الخدمات الصحية المقدمة من قبل المستشفيات والمراكز والعيادات والمختبرات التابعة لهيئة الصحة في دبي، المقررة بموجب التشريعات السارية لديها في هذا الشأن.

المادة (2)

يلغى أي نص في أي تشريع آخر إلى المدى الذي يتعارض فيه وأحكام هذا القرار.

المادة (3)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية، ويعمل به من تاريخ نشره.

حمدان بن محمد بن راشد آل مكتوم
ولي عهد دبي
رئيس المجلس التنفيذي

صدر في دبي بتاريخ 15 يوليو 2010م
الموافـــــــــق 3 شعبان 1431هـ